الباب الرابع

في آداب معلم القرآن ومتعلمه

هذا الباب مع البابين بعدَه هو مقصودُ الكتاب ، وهو طويلٌ منتشر ، وأنا أُشيرُ إلى مقاصده مختصَرةً في فصول ، لِيَسْهُلَ حِفْظُه وضَبْطُه إن شاء الله تعالى .

فصـــل

أولُ ماينبغي للمقرىء والقارىء أن يَقصِدَ بذلك رضا الله تعالى ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥ ﴾ [البينة] . أي : المِلَّةُ المُستقيمة .

وفي الصحيحين عن رسول الله ﷺ : « إنَّما الأعمالُ بالنيات ، وإنما لكلِّ امرىءٍ مانَوى »[1] ، وهذا الحديث من أصول الإسلام .

وروينا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنما يحفظُ الرجلُ على قَدْرِ نِيَّتِه[2] ، وعن غيره : إنما يُعطَى الناسُ على قَدْرِ نِيَّاتِهم .

وروينا عن الأستاذ أبي القاسم القُشَيريِّ[3] رحمه الله تعالى قال :

---

(١) صحيح البخاري (١) ، وصحيح مسلم (١٩٠٧) ، وهو من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وانظر تتمة تخريجه في « مسند »أحمد (١٦٨) .

(٢) أخرجه الدَّارِميُّ (٣٧٥) بلفظ : إنما يُحفَظُ حديثُ الرجل على قَدْر نِيَّتِه . وفي إسناده ضعفاء . وقد أُشيرَ إلى لفظ الدارميّ في حاشية الأصل .

(٣) هو عبد الكريم بن هَوازِن الخُراسانيُّ ، النَّيْسابوريُّ ، الشافعيُّ ، الصوفيُّ ، صاحب « الرسالة القُشَيْرية » . كان علَّامةً في الفقه والتفسير ، والحديث والأصول ، والأدب والشعر والكتابة . مات بِنَيْسابور سنة (٤٦٥هـ) . « سير أعلام النبلاء » ١٨/ ٢٢٧ .

الإخلاصُ إفرادُ الحقِّ سبحانه وتعالى في الطاعة بالقصد ، وهو أن يُريد بطاعته التقرُّبَ إلى الله تعالى دون شيءٍ أخرَ ؛ من تَصنُّعٍ لمخلوق ، أو اكتسابِ مَحْمَدةٍ عند الناس ، أو محبةِ مدحٍ من الخلق ، أو معنىً من المعاني سوى التقربِ[1] إلى الله تعالى . قال : ويصحُّ أن يقال : الإخلاصُ تصفيةُ الفعلِ عن ملاحظة المخلوقين .

وعن حُذيفة المَرْعَشِيِّ[2] رحمه الله : الإخلاصُ استواءُ أفعالِ العبدِ في الظاهر والباطن .

وعن ذي النون[3] رحمه الله : ثلاثٌ من علامات الإخلاص : استواءُ المدح والذَّمِّ من العامَّة ، ونسيانُ رؤيةِ الأعمال في الأعمال ، واقتضاء[4] ثوابِ الأعمال في الآخرة .

وعن الفُضَيْل بنِ عِياض[5] رضي الله عنه قال : تركُ العملِ لأجل الناس رِياء ، والعملُ لأجل الناس شِرْكٌ ، والإخلاصُ أن يُعافِيَك الله منهما .

---

(١) في « الرسالة القُشَيْرية » ٣/ ١٣٢ : التقرُّب به .

(٢) هو ابنُ قتادَةَ ، أحدُ الأولياء ، صحب سفيانَ الثوريَّ وروى عنه . والمَرْعَشيُّ نسبة إلى مَرْعَش : بلدٍ بالشام قرب أنطاكية . «سير أعلام النبلاء» ٩/ ٢٨٣ .

(٣) هو ثَوْبانُ بنُ إبراهيمَ النُّوبي الإخْمِيمي ، أبو الفَيْض ، شيخ البلاد المصرية ، مات سنة (٢٤٥هـ) . « سير أعلام النبلاء » ١١/ ٥٣٢ .

(٤) في « الرسالة القشيرية » ٣/ ١٣٤ : ونسيان اقتضاء ثواب الأعمال في الآخرة . اهـ . بزيادة كلمة « نسيان » . قال الشيخ زكريا الأنصاري في شرحها : بأن لا يخطرَ لك على عملك جزاءٌ دُنيوي ولا أُخروي ! قلت : وعبارة المصنِّف ـ التي أوردها هنا ، وأوردها كذلك في كتابيه : « المجموع » و « الأذكار » بإسقاط كلمة « نسيان » ـ هي أَولى بالصواب ، لأنها تتوافق ومقاصدَ الشريعة .

(٥) هو شيخ الإسلام ، أبو علي التميمي ، الخُراساني ، المجاورُ بِحَرَم الله ، ولد بسَمَرْقَنْد ، ونشأ بأبِيوَرْدَ ، وارتحلَ في طلب العلم . مات بمكة سنة (١٨٧هـ) . « سير أعلام النبلاء » ٨/ ٤٢١ .

وعن سَهلِ التُّسْتَرِيِّ[1] رحمه الله قال : نظرَ الأكياسُ في تفسير الإخلاص ، فلم يجدوا غيرَ هذا : أن تكونَ حركتُه وسكونُه في سرِّه وعلانيته لله تعالى وحدَه ، لايُمازجُه شيءٌ ، لانَفْسٌ ولا هَوًى ولادُنيا .

وعن السَّرِيِّ[2] رحمه الله قال : لا تَعملْ للناس شيئاً ، ولا تَتركْ لهم شيئاً ، ولا تُغَطِّ لهم شيئاً ، ولا تَكشِفْ لهم شيئاً .

وعن القُشيريِّ قال : أقلُّ الصدق استواءُ السرِّ والعلانية .

وعن الحارث المُحاسِبِيّ[3] رحمه الله قال : الصادقُ هو الذي لا يُبالي لو خرجَ كلُّ قَدْرٍ له في قلوب الخلق من أجل صلاحِ قلبِه ، ولا يُحِبُّ اطِّلاعَ الناسِ على مَثاقِيلِ الذَّرِّ من حُسْنِ عملِه ، ولا يكرهُ اطِّلاعَ الناسِ على السَّيِّىء من عمله ، فإنَّ كراهتَه[4] لذلك دليلٌ على أنه يُحبُّ الزيادةَ عندهم ، وليس هذا من أخلاق الصِّدِّيقين .

وعن غيره : إذا طلبتَ اللهَ تعالى بالصِّدق ، أعطاكَ مِرآةً تُبصِرُ فيها كلَّ شيءٍ من عجائب الدنيا والآخرة .

وأقاويلُ السَّلَفِ في هذا كثيرة ، أشَرْنا إلى هذه الأحرف منها تنبيهاً على المطلوب، وقد ذكرتُ جُملاً من ذلك مع شرحها في أول «شرح المُهذَّب»[5] ،

---

(١) هو ابنُ عبد الله بن يونس ، أبو محمد التُّسْتَري ، الصوفي ، شيخ العارفين ، لقي في الحج ذا النُّون المصري . مات سنة (٢٨٣هـ) . « سير أعلام النبلاء » ١٣/ ٣٣٠ .

(٢) هو ابنُ المغلِّس السَّقَطي ، أبو الحسن البغدادي ، الإمام القدوة . مات سنة (٢٥٣هـ) « سير أعلام النبلاء » ١٢/ ١٨٥ .

(٣) هو ابن أسد البغدادي ، أبو عبد الله المُحاسبي ، شيخ الصوفية ، صاحب التصانيف الزُّهدية . مات سنة (٢٤٣هـ) . « سير أعلام النبلاء » ١٢/ ١١٠ .

(٤) في (أ) وهامش الأصل : كراهيته .

(٥) « المجموع شرح المهذَّب » ١/ ٢٩ ـ ٣٠ .

وضممتُ إليها من آداب المعلِّم والمتعلِّم ، والفقيهِ والمتفقِّهِ ، مالا يستغني عنه طالبُ علم ، والله أعلم .

فصـــل

ينبغي أن لا يَقصِدَ به توصُّلاً إلى عَرَضٍ من أعراض الدنيا ، من مالٍ ، أو رِياسةٍ ، أو وَجاهةٍ ، أو ارتفاعٍ على أقرانه ، أو ثَناءٍ عند الناس ، أو صَرْفِ وجوهِ الناسِ إليه ، أو نحوِ ذلك ، ولا يَشِينُ المقرئُ إقراءَه بطمعٍ في رِفْقٍ[1] يَحصُلُ له مِن بعض مَن يقرأ عليه ، سواءٌ كان الرِّفقُ مالاً أو خِدمةً ، وإن قلَّ ، ولو كان على صورة الهدية التي لولا قراءتُه عليه لَما أهداها إليه . قال الله تعالى : ﴿ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الشورى] ، وقال تعالى : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ﴾ الآية [الإسراء : ١٨] .

وعن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ تَعلَّمَ عِلْماً ممَّا يُبتَغَى به وَجْهُ اللهِ تعالى ، لا يَتعلَّمُهُ إلا لِيُصيبَ به عَرَضاً من أعْرَاض الدنيا ، لم يجدْ عَرْفَ الجنةِ يومَ القيامة » . رواه أبو داود بإسناد صحيح[2] ، ومثلُه أحاديثُ كثيرة .

وعن أنسٍ وحُذيفةَ وكعبِ بنِ مالك رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ طَلَبَ العِلْمَ لِيُمارِيَ به السُّفَهاءَ ، أو يُكَاثِرَ به العلماءَ ، أو يَصْرِفَ به وُجوهَ الناسِ إليه ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النار » رواه الترمذيُّ من رواية كعب بنِ

---

(١) المراد بالرِّفق هنا : ما استُعينَ به ، كما قال المصنف بعد ذلك : سواءٌ كان الرِّفقُ مالاً ، أو خدمة . . . .

(٢) سنن أبي داود (٣٦٦٤) ، وفيه : « عَرَضاً من الدنيا » . وانظر تتمة تخريجه في « مسند » أحمد (٨٤٥٧) . قوله : « عَرْف الجنة » ، بفتح العين ، وإسكان الراء ، وبالفاء : ريحُها . قاله المصنِّف .

مالك ، وقال : « أدخلَه الله النار »[1] .

(١) **أما حديث أنس** : فأخرجه البزار (١٧٨) (زوائد) ، والعُقَيْلي في« الضعفاء » ٢/ ١٣٠ ، والطبراني في « الأوسط » (٥٧٠٤) من طريق سليمان بن زياد الواسِطي ، عن أبي معاوية شَيْبان النَّحْوي ، عن قتادة ، عن أنس ، به . وسليمان بن زياد الواسطي مجهول ، قال الذهبي في « الميزان » : لا يُدْرَى من ذا . اهـ . وقال البزار : تفرَّد به سليمان ، ولم يُتابَع عليه ، وبنحوه قال الطبراني ، وقال العُقَيْلي : في هذا الباب أحاديث عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ ليّنة الأسانيد ، ونقل عن يحيى بن معين قوله : هذه الأحاديث بواطيل .
وأخرجه الخطيب البغدادي في « اقتضاء العلم العمل » (١٠١) من طريق عثمان بن مَطَر ، عن أبي هاشم الرُّمَّاني ، عن أنس ، به . وعثمان بن مطر ضعيف ، وأبو هاشم الرُّمَّاني رأى أنس بنَ مالك ، وليس له رواية عنه .
وأما حديث حُذَيْفة : فأخرجه ابنُ ماجه (٢٥٩) من طريق بَشير بن ميمون ، عن أشعثَ بنِ سَوَّار ، عن ابن سِيرِين ، عن حُذَيفة ، به . وبشير بن ميمون ـ وهو الواسطي ـ متروك الحديث ، وأشْعَثُ بنُ سَوَّار ضعيف .
وأخرجه الخطيب البغدادي أيضاً في « الجامع لأخلاق الراوي » (٢٢) من طريق عطاء بن عَجْلان ، عن نُعيم بن أبي هند ، عن رِبْعِي بن حِراش ، عن حُذيفة ، به . وعطاء بن عَجْلان متروك الحديث .
وأخرجه الخطيب البغدادي أيضاً في « اقتضاء العلم العمل » (١٠٠) من طريق بشر بن عُبيد الدَّارسي ، عن محمد بن سُليم ، عن عطاء بن السائب ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبيه ، عن حُذيفة ، به . وبشر بن عبيد الدارسي ؛ قال الذهبي في « الميزان » ١/ ٣٢٠ : كذَّبه الأزدي ، وقال ابن عديّ : منكَر الحديث عن الأئمة ، بيّن الضعف جداً . اهـ . وعطاء بن السائب : صدوق اختلط ، ولم يُذكر أن محمد بن سُليم (؟) روى عنه قبل اختلاطه أم بعده . ويزيد بن جابر ـ والد عبد الرحمن بن يزيد ـ جهَّله ابنُ القطان ، وتعقَّبه العراقي في « الذيل على ميزان الاعتدال » ص٣٥٧ بقوله : هو معروف الحال .
وأما حديث كعب بن مالك : فأخرجه الترمذي (٢٦٥٤) ، وابن أبي الدنيا في « الصمت » (١٤١) ، والعُقَيْلي في « الضعفاء » ١/ ١٠٤ ، وابن حِبَّان في « المجروحين » ١/ ١٣٣ ـ ١٣٤ ، والآجُرّيّ في « أخلاق العلماء » ص٩٢ ـ ٩٣ ، وابن عَديّ في « الكامل » ١/ ٣٢٦ ، والحاكم في « المستدرك » ١/ ٨٦ ، والبيهقي في « شُعَب الإيمان » (١٧٧٢) ، والخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » (٢٥) ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » =

فصـــل

وَلْيَحْذَرْ كلَّ الحذَرِ مِن قصدِه التكبُّرَ[1] بكثرة المشتغلينَ عليه ، والمختلفين إليه . ولْيحذَرْ مِن كراهتِه قراءةَ أصحابِه على غيره ممن يُنتفَعُ به . وهذه مُصيبةٌ يُبتَلَى بها بعضُ المعلِّمين الجاهلين ، وهي دِلالةٌ بَيِّنةٌ من صاحبها على سوء نِيَّتِه ، وفسادِ طَوِيَّـتِه ، بل هي حُجَّةٌ قاطعةٌ على عدم إرادته بتعليمه

= (٨٦) من طريق إسحاق بن يحيى بن طلحة ، عن ابن كعب بن مالك ، عن كعب ، به . قال الترمذي : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم ، تُكلم فيه من قبل حفظه . اهـ . وقال العُقَيْلي : لا يُتابَع عليه . اهـ . وقال ابن الجوزي : لا يُعرف هذا إلا من حديث إسحاق ، قال يحيى بن سعيد : هو شبه لا شيء ، وقال يحيى بن معين : ليس بشيء ، لا يكتب حديثه ، وقال أحمد والنسائي : متروك الحديث .

قلت : وأخرج ابن ماجه (٢٥٤) ، وابن حِبَّان في « صحيحه » (٧٧) ، وابن عديّ في « الكامل » ٧/ ٢٦٧٢ ، والحاكم في «المستدرك » ١/ ٨٦ ، وابنُ عبد البَرّ في « جامع بيان العلم » ص٢٢٦ من طريق يحيى بن أيوب ، عن ابن جُرَيْج ، عن أبي الزُّبير ، عن جابر ، مرفوعاً : « لا تَعلَّموا العِلْمَ لِتُباهوا به العلماء ، ولا تُماروا به السفهاء ، ولا تَخيَّروا به المجالس ، فمن فعل ذلك ، فالنارَ النارَ » . وفيه عنعنة ابنِ جُريج وأبي الزُّبير ، وذكر ابن عديّ أن هذا الحديث غير محفوظ ، وقال : حديث أبي الزبير معروف بيحيى بن أيوب ، ينفرد به عن ابن جُريج بهذا الإسناد .

قلت : وخالفه عبد الله بن وَهْب ـ كما عند الحاكم ١/ ٨٦ـ فرواه عن ابن جُريج أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره مرسلاً .

وأخرجه الدارمي (٣٧٣) (٣٧٤) من طريق أبي العلاء بُرْد بن سِنان ، عن مكحول ، قولَه .

وأخرج أيضاً (٣٦٧) من طريق عاصم بن سليمان الأحول ، عمَّن حدثه عن أبي وائل ، عن عبد الله (وهو ابن مسعود) قال : من طلب العلم لأربع ، دخل النار ، أو نحو هذه الكلمة : لِيُباهيَ به العلماء ، أو ليُماريَ به السفهاءَ ، او لِيَصْرِفَ به وجوهَ الناسِ إليه ، أو لِيأخُذَ به الأمراء . اهـ . والضعفُ في إسناده ظاهر .

(١) في (أ) : التكثير ، وفي المطبوع : التكثر .

وجه الله الكريم ، فإنه لو أرادَ الله تعالى بتعليمه ، لَما كَرِهَ ذلك ، بل قال لنفسه : أنا[1] أردتُ الطاعةَ بتعليمه ، وقد حصلَتْ ، وهو قَصَدَ بقراءته على غيري زيادةَ علم ، فلا عَتَب عليه .

وقد روينا في مسند الإمام المُجْمَع على حفظه وإمامته أبي محمد الدَّارميِّ رحمه الله ، عن عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : ياحَمَلَةَ العلم ، اعملوا به ، فإنما العالِمُ مَن عَمِلَ بما عَلِم ، ووافقَ عِلْمَه عَمَلُه ، وسيكونُ أقوامٌ يحملون العِلْمَ لا يجاوزُ تَراقِيَهُم ، يُخالفُ عَمَلُهم عِلْمَهم ، وتخالفُ سَريرتُهم عَلانِيَتَهم ، يجلِسون حَلَقاً ، يُباهي بعضُهم بعضاً ، حتى إن الرجلَ لَيغضبُ على جليسه أن يجلسَ إلى غيره ويدعَه . أولئك لا تصعدُ أعمالُهم من مجالسهم تلك إلى الله تعالى[2] .

وقد صحَّ عن الإمام الشافعي رحمه الله أنه قال : وَدِدْتُ أنَّ هذا الخَلْقَ تَعلَّمُوا هذا العلمَ ـ يعني علمَه وكُتبَه ـ على أن لا يُنْسَبَ إليَّ منه حرفٌ[3] .

فصـــل

وينبغي للمعلِّم أن يَتخلَّقَ بالمحاسن التي وردَ الشرعُ بها ، والخِلالِ الحميدةِ ، والشِّيَمِ المَرْضِيَّة ، التي أرشدَ إليها من الزَّهادة في الدنيا ، والتقلُّلِ

(١) في هامش الأصل : إنما . (نسخة) .

(٢) أخرجه الدارمي (٣٨٢) عن الحسن بن بشر ، عن أبيه (وهو بِشْر بن سَلْم البَجَلي) عن سفيان الثوري ، عن نُوَيْر بن أبي فاخِتة ، عن يحيى بن جَعْدة ، عن علي رضي الله عنه ، وأورده ابنُ عبد البَرّ في « جامع بيان العلم » ص٢٤٥ ـ ٢٤٦ . والحسنُ بن بِشْر ، ونُوَيْر ضعيفان ، وبِشْرُ بنُ سَلْم ـ والد الحسن ـ منكر الحديث ، كما في « الجرح والتعديل » ، وفي سماع يحيى بن جَعْدة من عليٍّ نظر .

(٣) أخرج البيهقي نحوه في « معرفة السنن والآثار » (٤٥٨) .

منها ، وعدمِ المبالاةِ بها وبأهلها[1] ، والسخاء والجُودِ ومَكارمِ الأخلاق ، وطَلاقَةِ الوجه ، من غير خروجٍ إلى حدِّ الخلاعة ، والحِلْمِ والصبر ، والتَّنَزُّهِ عن دنيء الاكتساب ، وملازمةِ الوَرَع والخشوع ، والسَّكِينَة والوَقار ، والتواضع والخضوع ، واجتنابِ الضحك ، والإكثار من المَزْح ، ومُلازمةِ الوظائف الشرعية ، كالتنظيف ، بإزالة الأوساخ والشعورِ التي وَرَدَ الشرعُ بإزالتها ، كقصِّ الشارب ، وتقليمِ الأظفار ، وتسريحِ اللِّحْية ، وإزالةِ الروائح الكريهة ، والملابسِ المكروهة .

ولْيَحْذَر كلَّ الحذرِ من الحسد والرِّياء ، والعُجْبِ ، واحتقارِ غيرِه ، وإنْ كانَ دُونَه ، وينبغي أن يستعملَ الأحاديثَ الواردةَ في التسبيح والتهليل ، ونحوِهما من الأذكار والدعوات ، وأن يُراقبَ اللهَ تعالى في سِرِّه وعَلانِيَتِهِ ، ويحافظَ على ذلك ، وأن يكون تعويلُه في جميعِ أمورِه على الله تعالى .

فصل

وينبغي له أن يَرفُقَ بمن يقرأ عليه ، ويُرَحِّبَ به ، ويُحسِنَ إليه ، بِحَسَبِ حالهما ، فقد روينا عن أبي هارونَ العَبْديِّ قال : كنَّا نأتي أبا سعيد الخدريَّ

---

(١) الزَّهادَةُ في الدنيا والتقلُّلُ منها لا يعني الانصرافَ عنها ، وتركَ الكسب والسعي فيها ، بل المرادُ من ذلك أن لا يتعلَّق قلبُه بها ، وأن لا تكون همَّه . قال سفيان بن عُيَيْنَة : ليس من حبِّ الدنيا طلبُك منها ما لا بدَّ منه . وسُئل عن الزُّهد : ما هو ؟ فقال : الزُّهد فيماحرَّم الله ، فأما ما أحلَّه الله ، فقد أباحَكَهُ الله ، فإنَّ النبيين قد نكحوا وركبوا ، ولبسوا وأكلوا ، ولكن الله تعالى نهاهم عن شيء ، فانتَهَوْا عنه ، وكانوا به زُهَّاداً .
وقال سفيان الثوري : لأن أُخلِّف عَشَرةَ آلاف درهم ، فيُحاسبَني اللهُ عليها ، أحبُّ إليَّ من أن أحتاجَ إلى الناس ، وقال : كان المالُ فيما مضى يُكره ، فأمااليوم ، فهو تُرْسُ المؤمن . وقال له رجل : يا أبا عبد الله ، تُمسكُ بهذه الدنانير ؟ ! فقال له سفيان : اسْكُتْ ، فلولا هذه الدنانيرِ ، لَتَمَنْدَلَ بنا هؤلاء الملوك ! وقال أيضاً : مَنْ كان في يده من هذه شيءٌ ، فليُصْلِحْهُ ، فإنَّه زمانٌ ، إن احتاج ، كان أول ما يبذله دينه ! .

رضي الله عنه ، فيقول : مرحباً بوصيةِ رسولِ الله ﷺ ، إنَّ النبيَّ ﷺ قال : « إنَّ الناسَ لكُم تَبَعٌ ، وإنَّ رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يَتَفَقَّهونَ في الدِّين ، فإذا أتَوْكُم ، فاسْتَوْصُوا بهم خيراً » رواه الترمذيُّ وابنُ ماجه وغيرُهما[1] .

ورويِنا نحوَه في مسند الدارميّ عن أبي الدرداء رضي الله عنه[2] .

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٥٠) و(٢٦٥١) ، وابن ماجه (٢٤٩) ، والرَّامَهُرْمُزِي في « المُحدِّث الفاصل » (٢٢) ، وتَمَّام الرازي في « فوائده » (٨٢) ـ (٩٢) (الرَّوْض البسَّام) ، وأبو نُعَيْم في « حِلْية الأولياء » ٩/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣ ، والخطيب البغدادي في « شَرَف أصحاب الحديث » (٣٤) من طريق أبي هارون العَبْدِي ، عن أبي سعيد الخُدْري ، به . قال الترمذي : هذا حديث لا نعرفُه إلا من حديث أبي هارون ، عن أبي سعيد . اهـ . قلت : أبو هارون العَبْدي ـ وهو عُمارة بن جُوَيْن ـ متروك ، ومنهم من كذَّبه . كذا في « التقريب » .

وأخرجه الرَّامَهُرْمُزِيّ أيضاً (٩٣) ، والحاكم في «المستدرك » ١/ ٨٨ ، وتمَّام الرازي (٩٣) من طريق عبَّاد بن العوَّام ، عن سعيد بن إياس الجُرَيْرِيّ ، عن أبي نَضْرَة المنذر بن مالك ، عن أبي سعيد ، به . قال الحاكم : هذا حديث صحيح ثابت . . . ولا يُعلَمُ له عِلَّةٌ ، فلهذا الحديث طرقٌ يجمعُها أهلُ الحديث عن أبي هارون العَبْدي ، عن أبي سعيد ، وأبو هارونَ ممَّن سكتوا عنه .

قلت : وسعيد بن إياس الجُرَيْرِيّ ، قد اختلط ، ولا يُعرف ؛ هل روايةُ عبَّاد بنِ العوَّام عنه قبل اختلاطه ، أم بعده ؟ فتصحيح الحاكم لهذه الرواية فيه نظر . قال ابن الصَّلاح في « علوم الحديث » ص٢٢ في الحاكم : وهو واسعُ الخَطْو في شرط الصحيح ، مُتساهلٌ في القضاء به ، فالأولى أن نتوسَّط في أمره ، فنقول : ما حكم بصحته ، ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة ، إن لم يكن من قبيل الصحيح ، فهو من قبيل الحسن . . . اهـ قلت : يكفي فيه قولُ الترمذي السالف : هذا حديث لا نعرفُه إلا من حديث أبي هارون ، عن أبي سعيد .

وأخرجه الخطيب البغدادي في « الجامع لأخلاق الراوي » (٣٦٠) ، وفي « الفقيه والمتفقّه » ٢/ ١١٦ من طريق عُبيد الله بن زَحْر ، عن لَيْث بن أبي سُلَيْم ، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب ، عن أبي سعيد ، به . وعُبيد الله ، ولَيْث ، وشَهْر ضعفاء .

وهناك طرق أخرى للحديث ، أكثر ضعفاً، لا داعي لإيرادها .

(٢) أخرجه الدَّارِميّ (٣٤٨) عن إسماعيلَ بنِ أَبَانَ الوَرَّاق ، عن يعقوبَ بنِ عبد الله القُمِّيّ ، عن=

فصـــل

وينبغي أن يَبذُلَ لهم النصيحة ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « الدينُ النصيحة . . . للهِ ولِكِتابِه ولرسوله ، ولأئمَّةِ المسلمين ، ولِعامَّتِهم » رواه مسلم[1] .

ومن النصيحة لله تعالى ولِكتابِه إكرامُ قارئِه وطالبِه ، وإرشادُه إلى مصلحته ، والرِّفقُ به ، ومساعدتُه على طلبه بما أمكنه ، وتألُّفُ قلبِ الطالب ، وأن يكونَ سَمْحاً بتعليمِه في رِفق ، مُتلَطِّفاً به ، ومُحرِّضاً له على التعلُّم ، وينبغي له ان يُذكِّرَه فضيلةَ ذلك ، ليكون سبباً في نشاطه ، وزيادةً في رغبته ، ويُزهِّدَه في الدنيا ، ويَصرفَه عن الرُّكون إليها ، والاغترارِ بها[2] ، ويُذكِّرَه أنَّ الاشتغالَ بالقرآن وسائرِ العلوم الشرعية هو طريقَةُ الحازِمين ، وعبادِ الله العارفين ، وأن ذلك رتبةُ الأنبياء ، صلواتُ الله وسلامُه عليهم .

وينبغي أن يَحْنُوَ على الطالب ، ويَعتَنِيَ بمصالحه ، كاعتنائِه بمصالح نفسِه ، ومصالح ولدِه ، ويُجْرِيَ المتعلِّمَ مَجْرَى ولدِه في الشَّفَقة عليه ، والاهتمامِ بمصالحه ، والصبرِ على جَفائه ، وسوءِ أدبِه ، ويَعذِرَه في قِلَّةِ أدبِه في بعض الأحيان ، فإنَّ الإنسانَ مُعَرَّضٌ للنقائص ، لا سيما إذا كان صغيرَ السنّ .

= عامر بن إبراهيم قال : كان أبو الدَّرْداء إذا رأى طَلَبة العلم قال : مرحباً بِطَلَبَةِ العلم . وكان يقول : إنَّ رسول الله ﷺ أوصى بكم . قلت : عامر بنُ إبراهيم ؛ إن كان ابنَ واقد الأصبهاني المؤذِّن (وهو من أصحاب يعقوب القُمّي ، ويكون من رواية الأكابر عن الأصاغر) فالإسناد منقطع ، فإن عامر بن إبراهيم من الطبقة التاسعة ، ولا يروي عن الصحابة ، وإن كان غيره ، فلم أجده في كتب الرجال المتوافرة لدي .

(١) صحيح مسلم (٥٥) ، وفيه : وعامتهم ، وهو في « مسند » أحمد (١٦٩٤٠) .

(٢) انظر التعليق (١) ص٤٦ .

وينبغي أن يُحِبَّ له ما يُحِبُّ لنفسه من الخير ، وأن يكرهَ له ما يكرهُ لنفسه من النقائص مطلقاً ، فقد ثبتَ في الصحيحين عن رسول الله ﷺ قال : « لا يُؤْمِنُ أحدُكم حتى يُحِبَّ لأخيه ما يُحِبُّ لنفسه »[1] .

وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما ، قال : أَكرمُ الناسِ عليَّ جليسي الذي يَتَخَطَّى الناسَ حتى يَجلِسَ إليَّ ، لو استطعتُ أن لا يقعَ الذبابُ على وجهه لَفعلتُ[2] .

وفي رواية : إن الذباب لَيقع عليه فيؤذيني .

فصـــل

وينبغي أن لا يتعاظمَ على المتعلِّمين ، بل يلينُ لهم[3] ، ويتواضع لهم ، فقد جاء في التواضع لآحاد الناس أشياءُ كثيرةٌ معروفة ، فكيف بهؤلاء الذين هم بمنزلة أولادِه ؟ ! مع ماهم عليه من الاشتغال بالقرآن ، مع مالهم عليه من حقِّ الصحبة[4] ، وتردُّدِهم إليه ، فقد جاء عن النبيِّ ﷺ : « لِينُوا لمن تُعلِّمونَ ، ولِمَنْ تَتَعلَّمونَ منه »[5] .

---

(١) صحيح البخاري (١٣) ، وصحيح مسلم (٤٥) ، وهو من حديث أنس رضي الله عنه .

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في « الفقيه والمتفقّه » ٢/ ١١٢ .

(٣) في الأصل : إليهم ، والمثبت من (أ) و(ج) .

(٤) في (أ) : من حقِّ الصحبة والنصيحة .

(٥) أخرجه الخطيب البغدادي في « الفقيه والمتفقّه » ٢/ ١١٣ مطوّلاً من طريق عبَّاد بن كثير الثقفي ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « اطلُبوا العِلْمَ ، واطلُبوا مع العِلْمِ السَّكِينَةَ والحِلْم ، لِينُوا لمن تُعلِّمون ، ولمن تَتعلَّمون منه ، ولا تكونوا من جبابرة العلماء ، فيغلبَ جهلُكم عِلْمَكم » . وعبَّاد بن كثير الثقفي متروك ، قال الإمام أحمد : روى أحاديث كَذِب . اهـ . وضعَّف الحافظ العراقي إسناد هذا الحديث في تخريج أحاديث « الإحياء » ٣/ ١٧٦ .

وعن أيوب السَّخْتِياني[1] رحمه الله تعالى : ينبغي للعالم أن يضعَ الترابَ على رأسه تواضعاً لله عز وجل[2] .

فصـــل

وينبغي أن يؤدِّب المتعلِّمَ على التدريج بالآدابِ السَّنِيَّة ، والشِّيَم المَرْضيَّة ، ورياضةِ نفسِه بالدَّقائقِ الخَفِيَّة ، ويُعوِّدَه الصِّيانةَ في جميع أمورِه الباطنة والجليَّة ، ويُحرِّضَه بأقواله وأفعاله المتكرِّرات على الإخلاص والصِّدقِ وحُسْنِ النيَّات ، ومراقبةِ الله تعالى في جميع اللَّحَظات ، ويُعرِّفَه أنَّ بذلك تنفتحُ عليه أبوابُ المعارف ، وينشرحُ صدرُه ، ويتفجَّرُ من قلبه ينابيعُ الحِكَمِ واللطائف ، ويُبارِكُ الله له في علمه وحاله ، ويُوَفِّقُ[3] في أفعاله وأقواله .

فصـــل

تعليمُ المتعلمين فرضُ كفاية ، فإن لم يكن مَن يَصلُح له إلا واحدٌ ، تعيَّن عليه ، وإن كان هناك جماعةٌ يحصُل التعليم ببعضهم ، وامتنعوا كلُّهم ، أثموا ، وإنْ قام به بعضُهم ، سقط الحَرَجُ عن الباقين ، وإنْ طُلب من أحدهم ، فامتنع ، فأظهرُ الوجهينِ أنه لا يأثم ، لكنه يُكره له ذلك إذا لم يكن له عُذر .

فصـــل

يُستحبُّ للمعلِّم أن يكون حريصاً على تعليمهم ، مُؤْثِراً لذلك على مصالح

---

(١) هو ابنُ أبي تَمِيمَةَ كَيْسانَ ، أبو بكر السَّخْتِياني ، العَنَزي مولاهم ، البصري ، الإمام الحافظ ، مولده عام توفي ابنُ عباس ، سنة ثمان وستين ، ووفاته بالبصرة سنة (١٣١) . « سير أعلام النبلاء » ٦/ ١٥ .

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في « الفقيه والمتفقه » ٢/ ١١٣ ، والآجُرِّيّ في « أخلاق حملة القرآن » ص٧٨ ، وفي « أخلاق العلماء » (٨٢) ، وفيه : « الرَّماد » ، بدل : «التراب » .

(٣) في هامش الأصل : ويرفق . (نسخة) .

نفسه الدُّنْيوية التي ليست بضرورية ، وأن يُفرِّغَ قلبَه في حالِ جلوسِه لإقرائهم من الأسبابِ الشاغلةِ كلِّها ، وهي كثيرةٌ معروفة ، وأن يكونَ حريصاً على تفهيمهم ، وأن يعطيَ كلَّ إنسان منهم ما يليقُ به ، فلا يُكثِرَ على من لا يَحتَمِلُ الإكثار ، ولا يُقصِّرَ لمن يَحتملُ الزيادة ، ويأمرَهم[1] بإعادة محفوظاتهم ، ويُثني على من ظَهرَتْ نَجابتُه ، مالم يَخْشَ عليه فِتنةً بإعجابٍ أو غيرِه ، ومن قَصَّرَ ، عنَّفَه تعنيفاً لطيفاً ما لم يخشَ تنفيره ، ولا يحسُدَ أحداً منهم لبراعةٍ تظهرُ منه ، ولا يستكثرَ فيه ما أنعمَ اللهُ تعالى به عليه ، فإنَّ الحسدَ للأجانب حرامٌ شديدُ التحريم ، فكيفَ للمتعلِّم الذي هو بمنزلة الولد ؟ ! ويعودُ من فضيلته إلى مُعلِّمِه في الآخرة الثوابُ الجزيل ، وفي الدنيا الثناءُ الجميل .

فصل

ويُقدِّمُ في تعليمهم إذا ازدَحموا الأوَّلَ ، فالأوَّل ، فإن رَضِيَ الأولُ بتقديم غيره ، قدَّمَه . وينبغي أن يُظهِرَ لهم البِشْرَ وطلاقةَ الوجه ، ويتفقدَ أحوالَهم ، ويسألَ عمَّن غابَ منهم .

فصـــل

قال العلماء : ولا يمتنعُ من تَعليم أحدٍ لكونه غيرَ صحيحِ النِّيَّةِ . فقد قال سفيان وغيرُه : طلبُهم للعلم نيَّةٌ[2] . وقالوا : طلَبْنا العلمَ لغير الله تعالى ، فأبى أن يكونَ إلا لله[3] . معناه : كان عاقبتُه أن صارَ لله تعالى .

---

(١) في (أ) و(م) : ويأخذهم .

(٢) أخرجه الدارمي (٣٥٨) ، والخطيب البغدادي في « الجامع لأخلاق الراوي » (٢٠٧) من طريقين ، عن يحيى بن يَمان ، عن سفيان الثوري .

(٣) أخرج نحوه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي » (٧٨٢) من طريق عبد الرزاق ، عن مَعْمَر ، قولَه .

فصـــل

ويصونُ يَدَيْه في حالِ الإقراء[1] عن العَبَث ، وعَيْنَيْهِ عن تَفريق نَظَرِهما من غير حاجة ، ويقعدُ على طهارةٍ مُستقبلَ القبلة ، ويجلسُ بوقار ، وتكونُ ثيابُه بِيضاً نظيفة ، وإذا وصل[2] إلى موضع جلوسِه ، صلَّى ركعتين قبلَ الجلوس ، سواءٌ كان الموضعُ مسجداً أو غيرَه ، فإنْ كانَ مسجداً ، فهو آكدُ ، فإنه يُكره الجلوسُ فيه قبل أن يُصلِّيَ[3] ، ويجلسُ مُتربِّعاً إن شاء ، أو غيرَ متربِّع .

وروى أبو بكر بنُ أبي داود السِّجِسْتاني[4] بإسناده أنَّ عبدَ الله بنَ مسعودٍ رضي الله عنه كان يُقرئُ الناسَ في المسجد جاثياً على ركبتيه .

فصـــل

ومن آدابه المتأكدة وما يُعتَنَى به أن لا يُذِلَّ العلمَ ، فيذهبَ إلى مكانٍ يُنسبُ إلى مَن يَتعلَّمُ منه لِيتعلمَ منه فيه ، وإنْ كان المتعلِّمُ خليفةً فمن دونَه ، بل يَصونُ العلمَ عن ذلك ، كما صانه عنه السَّلَفُ رضي الله عنهم ، وحكاياتُهم في هذا كثيرة مشهورة .

---

(١) في (أ) : القراءة .

(٢) في (أ) : فإذا عاد أو وصل .

(٣) إن كان الموضعُ الذي دخلَه مسجداً ، فإنه يُسَنُّ له أن يصليَ ركعتي تحيةِ المسجد ، لحديثِ قتادةَ مرفوعاً : « إذا دَخَلَ أحدُكم المسجدَ ، فَلْيَرْكَعْ ركعتَيْنِ قبل أن يَجْلس » . أخرجه البخاري (٤٤٤) ، ومسلم (٧١٤) ،وسواءٌ كان دخولُه المسجدَ في وقت النَّهي عن الصلاة ، أم في غيره . وأمَّا إن كان الموضعُ غيرَ مسجد ، فإن صلاةَ الركعتين من باب النفل المطلق ، ويُراعي فيها أوقاتَ النهي عن الصلاة .

(٤) هو عبد الله بنُ سليمان بنِ الأشعث الحافظ ، صاحب التصانيف مثل « المصاحف » ، و« الناسخ والمنسوخ » وغيرهما . وأبوه أبو داود السِّجِستاني صاحب « السنن » . مات سنة (٣١٦هـ) . « سير أعلام النبلاء » ١٣/ ٢٢١ .

فصـــل

وينبغي أن يكونَ مجلسُه واسعاً لِيتمكَّنَ جُلساؤه فيه ، ففي الحديث عن النبيِّ ﷺ : « خَيْرُ المجالِسِ أوْسَعُها » . رواه أبو داود في « سننه » في أوائل كتاب الأدب بإسناد صحيح من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه[1] .

فصل في آداب المتعلم

جميعُ ما ذكرناه من آداب المعلِّم في نفسه آدابٌ للمتعلِّم .

ومن آدابه أن يجتنبَ الأسبابَ الشاغلةَ عن التحصيل ، إلا سبباً لا بُدَّ منه للحاجة ، وينبغي أن يُطَهِّرَ قلبَه من الأدناس لِيَصْلُحَ لِقَبولِ القرآن وحفظِه واستثمارِه ، فقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ألا إنَّ في الجسد مُضْغَةً ، إذا صَلَحَتْ ، صَلَحَ الجَسَدُ كلُّه ، وإذا فَسَدَتْ ، فَسَدَ الجسدُ كلُّه ، ألا وهي القلب »[2] .

ولقد أحسنَ القائلُ : يُطَيَّبُ القلبُ للعلم ، كما تُطَيَّبُ الأرضُ للزراعة .

وينبغي أن يتواضعَ لمعلِّمه ويتأدبَ معه ، وإن كان أصغرَ منه سنّاً ، وأقلَّ شُهرةً ونَسَباً وصَلاحاً ، وغيرَ ذلك ، ويَتواضعَ للعلمِ[3] ، فبِتواضُعِهِ للعلم يُدرِكُه . وقد قالوا :

العِلْـمُ حَـرْبٌ للفَتـى المُتعـالـي ... كالسَّيْلِ حَرْبٌ للمكانِ العالي[4]

---

(١) سنن أبي داود (٤٨٢٠) ، وانظر تتمة تخريجه في « مسند » أحمد (١١١٣٧) .

(٢) صحيح البخاري (٥٢) ، وصحيح مسلم (١٥٩٩) ، وهو قطعة من حديث النعمان بن بشير ، رضي الله عنه ، وانظر تتمة تخريجه في « مسند » أحمد (١٨٣٧٤) .

(٣) في الأصل : للمعلّم ، والمثبت من (أ) .

(٤) جاء في الأصل : العِلْم حربٌ للمتعالي . دون لفظة : « للفتى » ، وكذلك هي في « المجموع » للمصنف ١/ ٦٠ ، و « مختصر التبيان » له ص٣٠ ، والمثبت من (ج) و(م) . =

وينبغي أن ينقادَ لمعلِّمه ، ويُشاورَه في أموره ، ويَقبلَ قولَه ، كالمريض العاقل يَقْبَلُ قولَ الطبيب الناصح الحاذق ، وهذا أولى .

فصـــل

ولا يتعلمُ إلا ممَّن كَمُلتْ أهْلِيَّتُه ، وظَهرَتْ دِيانتُه ، وتَحقَّقَتْ معرفتُه ، واشْتَهَرَتْ صِيانتُه ، فقد قال محمدُ بنُ سِيرِين[1] ومالكُ بنُ أنس وغيرُهما من السلف : هذا العِلْمُ دِينٌ ، فانظُروا عمَّن تأخذون دِينكم[2] .

وعليه أن ينظرَ مُعلِّمَه بعين الاحترام ، ويعتقدَ كمالَ أهليَّته ورُجْحانَه على طبقته ، فإنه أقربُ إلى انتفاعه به ، وكان بعضُ المتقدِّمين إذا ذهب إلى معلِّمه تصدَّقَ بشيء ، وقال : اللهمَّ استُرْ عَيْبَ معلِّمي عنِّي ، ولا تُذْهِبْ بَرَكةَ عِلْمِهِ منِّي .

وقال الربيع[3] صاحبُ الشافعي رحمهما الله : ما اجترأتُ أن أشربَ الماء والشافعيُّ ينظرُ إليَّ ، هيبةً له .

وروينا عن أمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال : من حقِّ العالم عليك أن تُسلِّمَ على الناس عامة ، وتخصَّه دونهم بالتحية ، وأن تجلس أمامه ، ولا تُشيرَنَّ عنده بيدك ، ولا تَغْمِزَنَّ بعينك ، ولا تقولَنَّ : فلانٌ قال ،

= وقد جاء في هامش الأصل بخط حديث عبارة : للفتى المتعالي . قلت : وقولُه : كالسَّيْل حربٌ للمكان العالي ، تضمين للشطر الثاني من بيت أبي تمَّام ٣/ ٧٧ :

لاتُنكِري عَطَلَ الكريمِ من الغِنَى فالسَّيْل حَرْبٌ للمكانِ العالي

(١) هو أبو بكر الأنصاري البصري ، الإمام ، مولى أنس بن مالك ، أدرك ثلاثين صحابياً . مات سنة (١١٠) . « سير أعلام النبلاء » ٤/ ٦٠٦ .

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في « الفقيه والمتفقّه » ٢/ ٩٦ ـ ٩٨ .

(٣) هو ابنُ سليمان بن عبد الجبار بن كامل ، أبو محمد المُرادي مولاهم ، المصري ، الفقيه الكبير ، صاحبُ الإمام الشافعيّ ، وناقلُ علمه ، وشيخُ المؤذنين بجامع الفُسْطاط . ومُسْتَمْلي مشايخِ وقتِه ، وفاته سنة (٢٧٠هـ) . « سير أعلام النبلاء » ١٢/ ٥٨٧ .

خلافاً لقوله ، ولا تَغْتابَنَّ عنده أحداً ، ولا تُسارِرْ في مجلسه ، ولا تأخُذْ بثوبه ، ولا تُلِحَّ عليه إذا كَسِلَ ، ولا تُعرِضْ ، أي : تشبع من طول صحبته[1] .

وينبغي أن يَتأدَّبَ بهذه الخِصال التي أرشدَ إليها عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه ، وأن يَرُدَّ غِيبَةَ شيخِه إن قَدر . فإن تعذَّر عليه رَدُّها ، فارقَ ذلك المجلس .

فصـــل

ويدخلُ على شيخه كامِلَ الخصال ، متنظِّفاً[2] بما ذكرناه في المعلِّم ، متطهِّراً مستعملاً للسواك ، فارغَ القلب من الأمور الشاغلة ، وأن لا يدخل بغير استئذان إذا كان الشيخ في مكان يحتاج فيه إلى استئذان ، وأن يُسَلِّمَ على الحاضرين إذا دخل ويَخُصَّه ، وأن يُسلِّم عليه وعليهم إذا انصرف ، كما جاء في الحديث : « فليست الأولى بأَحقَّ من الثانية »[3] .

ولا يتخطَّى رقابَ الناس ، بل يجلسُ حيث ينتهي به المجلسُ[4] ، إلا أن

---

(١) روى الخطيب البغدادي نحوه في « الفقيه والمتفقّه » ٢/ ٩٩ .

(٢) في (أ) : كامل الحال متلطفاً ، وفي (م) : متصفاً .

(٣) قطعة من حديث أخرجه الإمام أحمد في « المسند » (٧١٤٢) من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « إذا انتهى أحدُكم إلى المجلس ، فَلْيُسَلِّم ، فإذا أرادَ أن يقومَ ، فَلْيُسَلِّم ، فليس الأولى بأحقَّ من الآخِرة » وهو حديث صحيح ، وانظر تمام تخريجه فيه .

(٤) أخرج الإمام أحمد في « المسند » (٢٠٨٥٥) من حديث جابر بنِ سَمُرة قال : كنَّا إذا جِئْنا إليه ـ يعني النبيَّ ﷺ ـ جلس أحدُنا حيث ينتهي . وهو حديث حسن . وأخرج الطبراني في « المعجم الكبير » (٧١٩٧) عن شيبة بن عثمان قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا انتهى أحدُكم إلى المجلس ، فإن وُسِّعَ له ، فَلْيَجْلِس ، وإلاَّ ، فَلْيَنْظُرْ إلى أوسعِ مكانٍ يَرى ، فليجلس » أورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨/ ٥٩ ، وقال : إسناده حسن . وأخرج ابن سعد في « الطبقات » ١/ ٤٢٤ ـ في حديثٍ طويل في شمائله ﷺ ـ من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وفيه : وإذا انتهى (يعني النبيَّ ﷺ) إلى قومٍ ، جلس حيث انتهى به المجلسُ ، ويأمرُ بذلك .

يَأذنَ له الشيخُ في التقدُّم ، أو يعلمَ من حالهم إيثارَ ذلك ، ولا يُقيمُ أحداً من موضعه . فإنْ آثرَه غيرُه ، لم يقبل ، اقتداءً بابن عمر رضي الله عنهما[1] ، إلا أن يكونَ في تقدُّمه مصلحةٌ للحاضرين ، أو أمَرَه الشيخُ بذلك ، ولا يَجلِسُ وَسْطَ الحَلْقة إلا لضرورة[2] ، ولا يجلسُ بين صاحبَيْنِ إلا بإذنهما[3] ، فإنْ فَسَحَا له ، قَعَدَ ، وضمَّ نفسه .

فصـــل

وينبغي أن يتأدَّبَ أيضاً مع رُفْقَتِه وحاضري مجلسِ الشيخ ، فإنَّ ذلك تأدُّبٌ مع الشيخ وصيانةٌ لمجلسه ، ويقعدَ بين يدي الشيخ قِعْدَةَ المتعلمين ، لا قِعْدَةَ المعلِّمين ، ولا يرفعَ صوتَه رفعاً بليغاً من غير حاجة ، ولا يضحكَ ، ولا يُكثِرَ الكلامَ من غير حاجة ، ولا يعبثَ بيده ، ولا غيرِها ، ولا يلتفتَ يميناً ولا شِمالاً من غير حاجة ، بل يكونُ متوجِّهاً للشيخ ، مُصْغِياً إلى كلامه .

---

(١) أخرج الإمام أحمد في « المسند » (٥٦٢٥) من طريق ابن شِهاب الزُّهري ، عن سالم ، عن أبيه عبد الله بن عمر ، مرفوعاً : « لا يُقِمْ أحدُكم أخاه ، فيجلسَ في مجلسه » . قال سالم : فكان الرجل يقومُ لابن عمر من مجلسه ، فما يجلسُ في مجلسه . وهو حديث صحيح .

(٢) أخرج أبو داود (٤٨٢٦) ، والترمذي (٢٧٥٣) من طريق قتادة ، عن أبي مِجْلَز لاَحِقِ بنِ حُميد ، عن حُذَيْفَةَ بنِ اليَمان ، أن رسول الله ﷺ لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسْطَ الحَلَقة . قال الترمذي : حديث حسن صحيح . قلت : نقل الإمام أحمد ـ بعد إخراجه الحديثَ في « المسند » ٥/٣٩٨ ـ قول شعبة : لم يدرك أبو مِجْلَزٍ حُذَيْفَةَ .اهـ . قال الخطَّابي في « معالم السنن » ٤/١١٤ في شرح الحديث : هذا يُتَأَوَّلُ فيمن يأتي حَلْقَةَ قوم ، فيتخطَّى رقابَهم ، ويقعدُ وَسْطَها ، ولا يقعدُ حيث ينتهي به المجلسُ ، فلُعِنَ للأذى ، وقد يكون في ذلك أنه إذا قعدَ وَسْطَ الحَلْقة ، حالَ بين الوجوه ، وحَجَبَ بعضَهم من بعض ، فيتضرَّرون بمكانه وبمقعده هناك .

(٣) أخرج الإمام أحمد في « المسند » (٦٩٩٩) من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « لا يَحِلُّ لرجلٍ أن يُفَرِّق بين اثنينِ إلا بإذنهما » وهو حديثٌ حسن .

فصـــل

ومما يَتأكَّدُ الاعتناءُ به أن لا يقرأ على الشيخ في حال شُغْلِ قلبِ الشيخ ، ومَلَلِه واستنفاره[1] ، وغَمِّه وفَرَحِه ، وجُوعِه وعَطَشِه ، ونُعاسِه وقَلَقِه ، ونحوِ ذلك ، مما يَشُقُّ عليه ، ويمنعه من كمال حضورِ القلب والنشاط ، وأن يَغتنمَ أوقاتَ نشاطِه .

ومن آدابه أن يَحْتَمِلَ جَفوةَ الشيخِ وسوءَ خُلُقِه ، ولا يَصُدَّه ذلك عن ملازمته واعتقادِ كماله ، ويتأوَّلَ لأقواله وأفعالِه التي ظاهرُها الفسادُ تأويلاتٍ صحيحة[2] ، فما يَعجزُ عن ذلك إلا قليلُ التوفيق أو عديمُه ، وإذا جفاه الشيخ ، ابتدأ هو بالاعتذار إلى الشيخ ، وأظهرَ أن الذَّنْبَ له ، والعَتَبَ عليه ، فذلك أنفَعُ له في الدنيا والآخرة ، وإنقاءً[3] لِقلبِ شيخِه له .

وقد قالوا : مَنْ لم يَصْبِرْ على ذُلِّ التعلُّم ، بقيَ عُمُرَه في عَمايَةِ الجَهالَة ، ومَنْ صَبَرَ عليه ، آلَ أمرُه إلى عزِّ الآخرة والدُّنيا ، ومنه الأثر المشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما : ذَلَلْتُ طالباً ، فَعَزَزْتُ مطلوباً[4] .

فصـــل

ومن آدابه المتأكدة أن يكونَ حريصاً على التعلُّم ، مُواظِباً عليه في جميع

---

(١) في (ج) و(م) : واستيفازه .

(٢) هذا فيما يقبل التأويل مما ليس فيه مخالفة شرعية ، أما إذا كان خطأ الشيخ لا يقبل التأويل بوجه من الوجوه ، فليتلطف في تنبيهه إلى ذلك ، مع مراعاة الأدب معه .

(٣) في (ج) : وأبقى ، وفي (م) : وأنقى .

(٤) ذكره صاحب « كشف الخفا » ١/ ٥٠٥ ، ونقل عن نجم الدين الغزّي قوله : هذا لفظ مشهور عن ابن عباس . أخرجه الدينوري بلفظ : ذللتُ طالباً للعلم ، فعززتُ مطلوباً. اهـ . وجاء بعد هذا الأثر في المطبوع ما نصه : وقد أحسن من قال :

من لم يذق طعم المذلَّة ساعةً ... قطع الزمان بأسره مذلولا

الأوقات التي يَتمكَّن منه فيها ، ولا يقنَعَ بالقليل مع تمكُّنه من الكثير ، ولا يُحمِّلَ نفسَه مالا يُطِيق ، مخافةً من الملل ، وضياعِ ما حصَّل ، وهذا يختلفُ باختلاف الناس والأحوال .

وإذا حضرَ إلى مجلسِ الشيخ ، فلم يجده ، انتظرَه ، ولازَمَ بابَه ، ولا يفوتُ وظيفتَه ، إلا أن يخافَ كراهةَ الشيخ لذلك ، بأن يعلمَ من حالِه الإقراءَ في وقت بعينه ، وأنه لايُقرِئُ في غيره ، وإذا وجد الشيخَ نائماً ، أو مُشتغلاً بمُهِمٍّ ، لم يَستأذنْ عليه ، بل يصبرُ إلى استيقاظِه وفراغِه ، أو ينصرف ، والصبرُ أولى ، كما كان ابنُ عباس رضي الله عنهما وغيرُه يفعلون[1] .

وينبغي أن يأخذَ نفسَه بالاجتهاد في التحصيل في وقت الفراغ والنشاط ، وقوةِ البدن ، ونَباهَةِ الخاطِر ، وقِلَّةِ الشاغِلات ، قبلَ عوارضِ البِطالة ، وارتفاعِ المَنْزِلة ، فقد قال أمير المؤمنين عُمر بنُ الخطاب رضي الله عنه : تَفَقَّهُوا قبل أن تُسَوَّدُوا[2] . معناه : اجْتَهِدُوا في كمال أهليَّتِكم وأنتم أتباعٌ قبلَ أن تَصِيروا

---

(١) أخرج ابن سعد في « الطبقات » ٢/ ٣٦٧ ـ ٣٦٨ ، والحاكم في « المستدرك » ١/ ١٠٦ ـ ١٠٧ ـ وصححه ـ والخطيب البغدادي في « الجامع لأخلاق الراوي » (٢١٩) من طريق يزيد ابن هارون ، عن جرير بن حازم ، عن يَعلى بن حَكِيم ، عن عِكرمة ، عن ابن عباس قال : لما قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، قلتُ لرجل من الأنصار: هلمَّ، فلنسألْ أصحابَ رسول الله ﷺ ، فإنهم اليوم كثير ، فقال : واعجباً لك يا ابنَ عباس ! أترى الناسَ يفتقرون إليك ، وفي الناس من أصحاب رسول الله ﷺ مَنْ فيهم ؟ ! قال : فتركتُ ذلك ، وأقبلتُ أسألُ أصحاب رسول الله ﷺ عن الحديث ، فإنْ كان لَيَبْلُغُني عن الرجل ، فآتي بابَه وهو قائلٌ ، فأتوَسَّدُ ردائي على بابه ، تَسْفِي الريحُ عليَّ التراب ، فيخرج ، فيراني ، فيقول لي : يا ابنَ عمِّ رسول الله ، ماجاء بك ؟ ألا أرسلتَ إليَّ ، فآتِيَكَ ؟ فأقول : لا ، أنا أحقُّ أن آتِيَك . فأسألُه عن الحديث . فعاش ذلك الرجل الأنصاري حتى رآني ، وقد اجتمع الناس حولي ليسألوني ، فيقول : هذا الفتى كان أعقلَ مني . اهـ . وإسناده صحيح .

(٢) أخرجه الدارمي (٢٥٠) ، والخطيب البغدادي في « الفقيه والمتفقه » ٢/ ٧٨ من طريق ابن عَوْن ، عن محمد بن سِيرِين ، عن الأَحْنف بن قيس ، عن عمر بن الخطاب ، قولَه . =

سادة ، فإنكم إذا صِرتُم سادةً متبوعين ، امتنعتُم من التعلُّم ، لارتفاع منزلَتِكم ، وكَثرةِ شُغْلِكم . وهذا معنى قول الإمام الشافعيِّ رضي الله عنه : تَفَقَّهْ قبل أن تَرْأَسَ ، فإذا رَأَسْتَ ، فلا سبيلَ إلى التفقُّه[1] .

فصـــل

وينبغي أن يُبكِّر بقراءته على الشيخ أولَ النهار ، لحديث النبيِّ ﷺ : « اللهـمَّ بـارِكْ لأمَّتـي فـي بكـورهـا »[2] ، وينبغـي أن يحـافـظ علـى قـراءة محفوظِه[3] ، وأن لا يُؤثر بِنَوْبَتِهِ غيرَه . فإن الإيثار بالقُرَبِ مكرُوه ، بخلاف الإيثارِ بحظوظ النفوس ، فإنه محبوب ، فإن رأى الشيخُ المصلحةَ في الإيثار في بعضِ الأوقات لمعنىً شرعيٍّ ، فأشار عليه بذلك ، امتثلَ أمره .

ومما يجبُ عليه وتتأكَّدُ الوصيةُ به ألا يَحْسُدَ أحداً من رُفقته ، أو غيرِهم ، في فضيلةٍ رزقَهُ الله الكريمُ إياها ، وأن لا يُعجَبَ بما حصَّله . وقد قدَّمنا إيضاح هذا في آداب الشيخ[4] .

وطريقُهُ في نفي العُجْبِ أن يُذكِّرَ نفسَه أنه لم يَحصُل له ما حصَل بِحَوْلِهِ

= وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم في « الصحيح » عن عمر رضي الله عنه ، باب الاغتباط في العلم والحكمة ، وعقَّبه بقوله : وبعد أن تُسَوَّدوا . وصحح الحافظ إسناده في « الفتح » ١٦٦/١ ، وقيَّد قوله : تُسَوَّدوا ، بضم المثناة ، وفتح المهملة ، وتشديد الواو ، وقال : أي تُجعلوا سادة .

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في « الفقيه والمتفقه » ٧٨/٢ .

(٢) حديث حسن ، أخرجه الإمام أحمد في « المسند » (١٥٤٤٣) من حديث صخر الغامدي ، وأخرجه أيضاً عبد الله بن أحمد في زوائده على « المسند » (١٣٢٣) من حديث علي بن أبي طالب ، وانظر تمام تخريجهما هناك .

(٣) في (أ) : على قراءته ومحفوظه .

(٤) سلف ص٥١ .

وقوّته، وإنما هو من فضل الله تعالى ، فلا ينبغي أن يُعجَب بشيء لم يخترعه ، بل أودعه الله سبحانه وتعالى فيه .

وطريقُهُ في نفي الحسد أن يعلم أنَّ حكمةَ الله تعالى اقْتَضَتْ جَعْلَ هذه الفضيلةِ في هذا ، فينبغي أن لا يعترضَ عليها ، وأن لا يكرهَ حكمةً أرادها الله تعالى ، ولم يكرهها ، والله أعلم .